مفهوم النص القانوني و اللغة القانونية

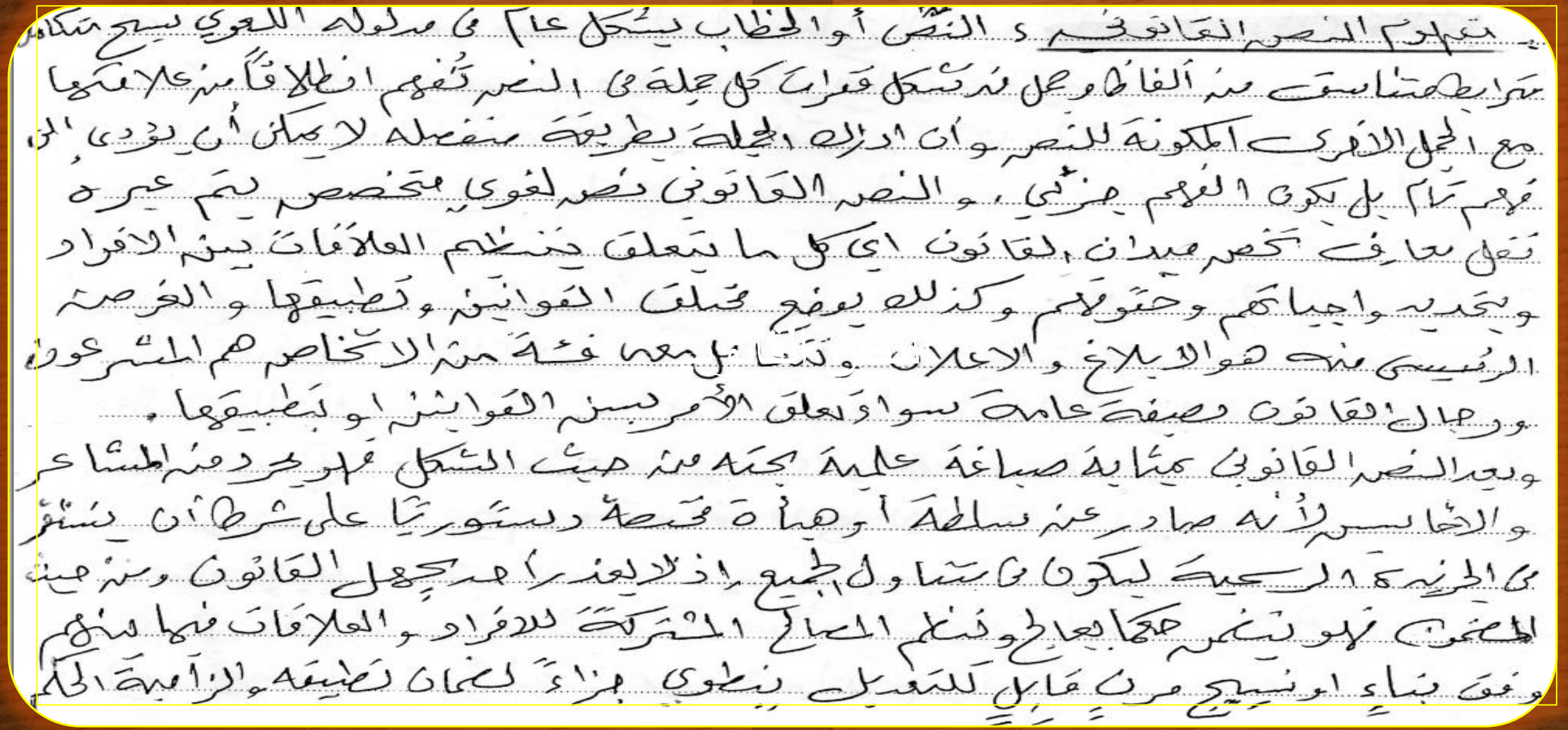

أنواع النصوص القانونية

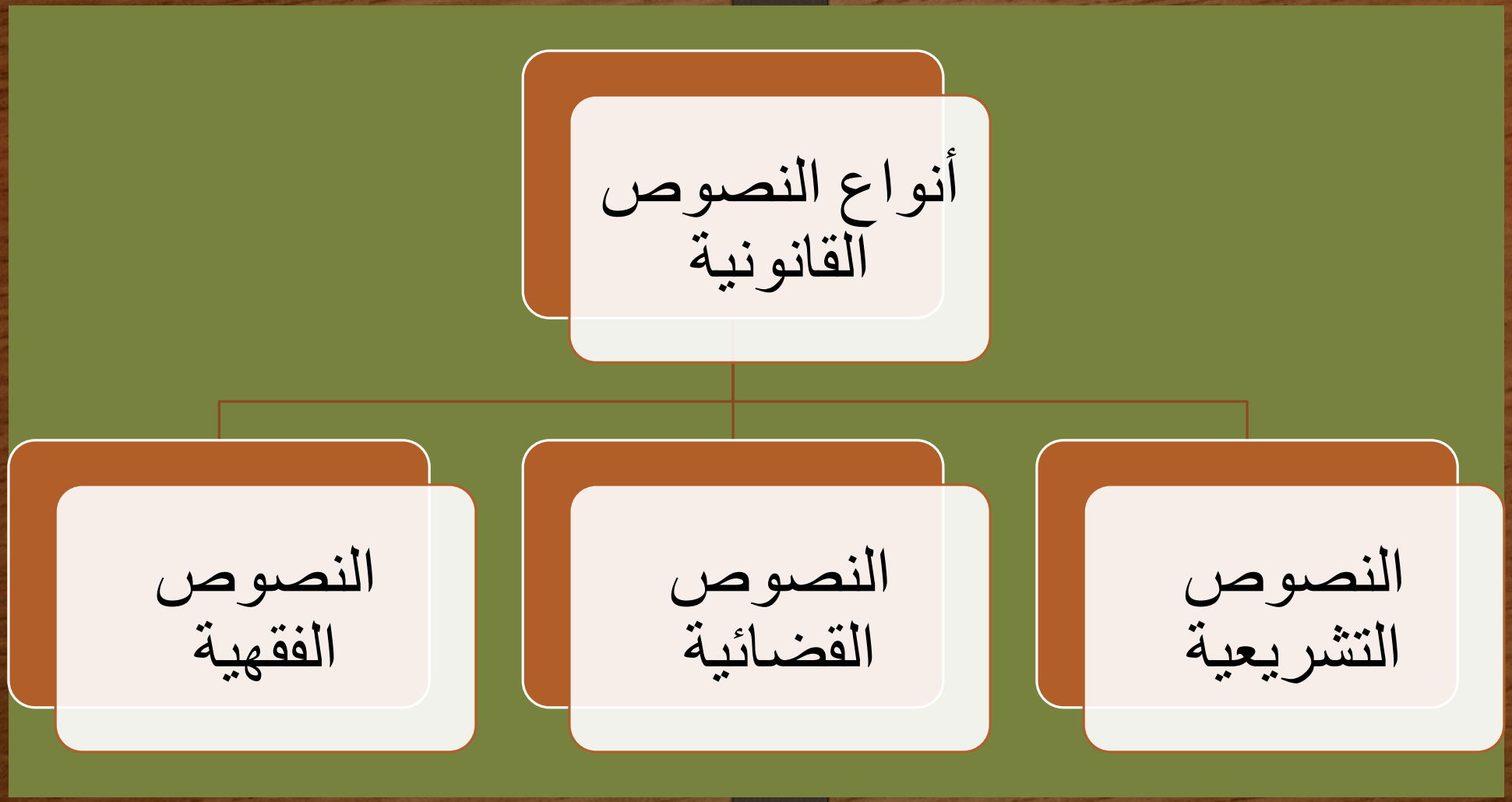

أنواع النصوص القانونية

أولا- النصوص التشريعية

اصطلاح التشريع بالمعنى العام كل ما قد يوجد في الجماعة من قواعد تحكم سلوك الأفراد حكما ملزما بهدف تنظيم هذه الجماعة

فالتشريع إذن هو مجموع القواعد التي تقيم نظام المجتمع فتحكم سلوك الأفراد وعلاقتهم فيه والتي تناط إحترامها بما تملك السلطة العامة في المجتمع مع قوة الجبر والإلزام.

وإصطلاح التشريع بهذا المعنى يشمل كافة القواعد التشريعية أيا كان مصدرها وأيا كان المكان الذي تطبق فيه .

أنواع النصوص القانونية

أولا- النصوص التشريعية

و بالمعنى الخاص للتشريع يراد به مجموعة القواعد القانونية التي تصدرها السلطة التشريعية بقصد تنظيم مسألة معينة في مجال معين

هو نص قانوني صادر عن السلطة التشريعية وهي ممثلة في بلادنا في البرلمان بغرفتيه: المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وفق الإجراءات التي يحددها الدستور في المجالات المخصصة بموجبه، ويتضمن جملة من القواعد القانونية العامة المجردة والملزمة للأفراد، قصد تنظيم علاقاتهم في المجتمع.

ومن المفروض أن يعبر النص التشريعي عن إرادة الأمة، وأن يكون التشريع واضحا غير قابل للتأويل، باعتباره صادرا عن هيئة ممثلة للشعب.

و لأهمية التشريع بين مصادر القانون يطلق إصطلاح القانون على التشريع ، الأمر الذي أدى إلى الخلط بين القانون ذاته كمجموع قواعد السلوك الملزمة للأفراد في المجتمع، و بين أحد مصادره الرسمية و هو التشريع

أنواع النصوص القانونية

النصوص التشريعية

و بهذا نقصد بالنصوص التشريعية القواعد القانونية الصادرة عن المشرع

إن هذه القواعد هي القانون والذي يمكن تعريفه بأنه: «مجموعة القواعد العامة الجبرية، التي تصدر عن إرادة الدولة، وتنظم سلوك الأشخاص الخاضعين لهذه الدولة أو الداخلين في تكوينها» .

الخصائص الموضوعية للنصوص التشريعية

الخصائص الموضوعية للنصوص التشريعية

1- منظمة لسلوك الأفراد و الجماعة

فالقانون ما نشأت فكرته وما وجد إلا لتنظيم علاقات الأشخاص بعضهم ببعض باعتبارهم أعضاء في جماعة واحدة، فيقوم – أي القانون – بالحد من حرياتهم وإزالة ما بينها من تعارض، والتوفيق بين مصالحهم ورفع ما بينها من تضارب، وتنظيم أعمالهم والروابطِ التي تنشأ بينهم بحكم الاتصال وتبادل المنافع. على أساس يتحقق به التناسق الاجتماعي.

الخصائص الموضوعية للنصوص التشريعية

1- منظمة لسلوك الأفراد و الجماعة

إن الغاية من وضع النصوص القانونية هو تنظيم ما هو كائن، وما يجب أن يكون عليه سلوك الأشخاص في المجتمع، ولهذا فإن النص القانوني وسيلة بيد المشرع لتنظيم المجتمع وتطويره، ولا يحصل هذا إلا بتوجيه الأوامر والنواهي من المشرع إلى الأشخاص الذين يقع عليهم طاع ته بتنفيذها، أو الامتناع عن القيام بعمل كعدم إفشاء السر المهني وعدم حمل السلاح بدون إجازة.

الخصائص الموضوعية للنصوص التشريعية

1- منظمة لسلوك الأفراد و الجماعة

وحقيقة الأمر فإن سلوك الأفراد والأشخاص المعنوية هو الذي يخضع للقاعدة القانونية، ويعمل على مسايرتها ، فالقاعدة القانونية لا تقرر أمرًا واقعا تكشف عنه، بل تبين ما يجب أن يكون سلوك الأفراد على مقتضاه، فهي لا تنبئ بما هو كائن، وإنما تفرض ما ينبغي أن يكون، ومن هنا كانت قاعدة سلوك يأمر بها الأفراد، وقد يقع من جانبهم ما يخالفها .

فالقاعدة القانونية التي تلز م المستأجر بدفع الأجرة، وعدم إحداث أي تغيرات في المحل المؤجر، يجب أن يراعيه في علاقته مع المؤجّر، وقد يخل المستأجر بهذا الالتزام فيمتنع عن دفع الأجرة .

⟸ولا تنظم القاعدة القانونية من حيث المبدأ إلا المظهر الخارجي لسلوك الأفراد أي أفعالهم وتصرفاتهم وليس نواياهم ومشاعرهم .

فالقانون لا يحكم إلا السلوك الظاهر للأفراد .

لكن هذا لا يعني أن القانون لا يهتم بالنوا يا ولا يرتب لها أثرًا، بل كثيرًا ما يفعل ذلك، فإذا فكر شخص في قتل شخص آخر فقتله فعلا، فإن القانون يتدخل ويبحث في نية القاتل، يرى م ا إذا كان القتل خطأ وعن غير قصد، أم أنه كان مدبرا من قبل .

الخصائص الموضوعية للنصوص التشريعية

2- عامة و مجردة

يتكون القانون من مجموعة من القواعد العامة التي لا تتعلق بشخص معين بالذات أو بحالة معينة بالذات، بل تتعلق بأفراد الشعب عامة أو ببعض طوائف الشعب حسب صفاتهم وليس بحسب أشخاصهم .

فالقصد أن تصاغ القاعدة بشكل خطاب عام موجه للجميع ومجرد بحث لا يخاطب الأشخاص بذواتهم بل بصفاتهم؛ ولا يطبق على وقائع قانونية معيّنة بذاتها، بل على كل واقعة توافرت فيها الشروط القانونية.

الخصائص الموضوعية للنصوص التشريعية

2- عامة و مجردة

يحمل معنى العمومية في وصف القاعدة القانونية أحد المعنيين: معنى عضوي، وآخر وظيفي.

المعنى العضوي: نقصد به أن القاعدة القانونية خطاب موجه لكافة الأشخاص المقيمين على تراب الدولة التي أصدرته دون تمييز بينهم من حيث السن أو الجنس أو اللون أو العرق أو الدين .

الخصائص الموضوعية للنصوص التشريعية

2- عامة و مجردة

المادة 47 مثلا من القانون المدني : " لكل من وقع عليه اعتداء غير م شروع في حق من الحقوق الملازمة لشخصيته أن يطلب وقف هذا الاعتداء والتعويض عما قد يكون لحقه من ضرر".

. هذه المادة عامة: تخاطب جميع الأشخاص .

. وكذلك تشمل كل الاعتداءات غير المشروعة، من سلامة جسده، وحرية تنقله، و...

والقاعدة التي تنص على أن الخطأ الذي ينتج عنه ضرر للغير يلزم صاحبه بالتعويض هي قاعدة قانونية لأنها عامة مجردة تنطبق على كل فعل ضار حتى توافرت فيه صفة الخطأ، بينما الحكم القضائي الصادر بإلزام طبيب معين، بأداء مبلغ عشرون ألف دينار على سبيل التعويض إلى مريض معين، نتيجة خطئه خطأ جسيما في العلاج، مما يترتب عليه الإضرار بهذا المريض، لا يعد هذا الحكم متضمنا لقاعدة قانونية لأنه إنما يخص شخصا معينا بالذات، بينما يضع القانون الخاص بشروط التوظيف قواعد قانونية لأنه عام لا يواجه ذوات معينة بل صفات مجردة .

الخصائص الموضوعية للنصوص التشريعية

2- عامة و مجردة

وليس يعني أن القانون يضع قاعدة عامة أنه يسري في حق الناس عامة، فهو قد ينصرف إلى طائفة محدودة من الناس دون أن يطعن ذلك فيما له من صفة العموم والتجريد، مادامت هذه الطائفة متعينة بصفات من يدخل فيها من أشخاص لا بذواتهم، فقانون أخلاقيات مهنة الطبيب مثلا تسري على طائفة الأطباء وهم طائفة محدودة من الناس، وهي على رغم ذلك قواعد قانونية بالمعنى الذي أوضحناه، لأنها تخص كل من تتوافر فيه صفة معينة من صفة الطب .

الخصائص الموضوعية للنصوص التشريعية

2- عامة و مجردة

فالعبرة إذن ليست بعدد من تتوجه إليه القاعدة – قل أو كثر- وإنما بصفة من تتوجه إليه، فقد تتوجه القاعدة القانونية إلى شخص واحد، ورغم ذلك تظل قاعدة عامة مجردة، لأنها تتوجه إلى صفة معينة لا إلى شخص معين، كالقواعد الخاصة بتحديد سلطات رئيس الدولة الدستورية التي لا تتوجه إلى رئيس معين بذاته، بل تتوجه إلى كل من يشغل في الحاضر أو المستقبل رئاسة الدولة .

الخصائص الموضوعية للنصوص التشريعية

2- عامة و مجردة

وعلى هذا الأساس ينبغي أن يكون التكليف الذي يوجه للأفراد معياره موضوعي وليس شخصي، وتكون العبر ة في قاعدة التشريع الصفة وليس الذات بمعنى كل شخص وكل واقعة معينة توافرت فيها صفات وشروط محددة تنطبق عليها القاعدة التشريعية، مادمت هذه القاعدة سارية المفعول في الحاضر أو المستقبل.

الخصائص الموضوعية للنصوص التشريعية

3- القاعدة القانونية ملزمة

إن الالزام يعتبر من أهم خصائص القاعدة القانونية؛ فلكي يلتزم الأشخاص باحترام القاعدة القانونية لابد أن تقترن بجزاء، وهذا الجزاء توقعه السلطة العامة جبرا على من يخالف القاعدة القانونية.

ويشترط في الجزاء ثلاثة شروط، الأول؛ أن يكون له طابع مادي ولا يكتفى فيه بمجرد الجزاء المعنوي كاستهجان الرأي العام. والثاني؛ أن توقعه السلطة العامة كأصل عام وقد يجيز القانون للشخص أن يوقع الجزاء بنفسه كاستثناء وفي الحدود التي يرسمها القانون. والثالث؛ أن يكون حال الوقوع بحيث يطبق مباشرة على الشخص المخالف من غير تأجيل .

الخصائص الموضوعية للنصوص التشريعية

3- القاعدة القانونية ملزمة – خصائص الجزاء

1- الطابع المادي للجزاء: ويعني ذلك مساس الجزاء بالفرد المخطئ في شخصه وماله، أي بصفة مادية وليست فقط معنوية، وهنا يختلف الجزاء القانوني عن الجزاء الأخلاقي، في أن هذا الأخير مجرد تأنيب ضمير عكس الأول الذي هو عقوبة مادية تلحق بالمنتهك لأحكام القانون .

الخصائص الموضوعية للنصوص التشريعية

3- القاعدة القانونية ملزمة – خصائص الجزاء

2- **الطابع السلطوي للجزاء** : إن الجزاء فعل مختكر من قبل الدولة تمارسه السلطات المتفرعة عنها كل حسب اختصاصه، ولا يعد جزاءً اقتصاص فرد ما لنفسه تجاه فرد آخر استولى على حقه.

الخصائص الموضوعية للنصوص التشريعية

3- القاعدة القانونية ملزمة – خصائص الجزاء

3– الطابع الدنيوي للجزاء: إن الجزاء القانوني هو جزاء دنيوي عكس الجزاء الديني الذي هو جزاء أخروي، أي يوم القيامة أو في الدار الآخرة .

وتختلف صور الجزاء باختلاف نوع القواعد القانونية، فمثلا يختلف الجزاء الجنائي في إطار القواعد الجنائية عن الجزاء المدني في نطاق القواعد المدنية والتجارية .

حيث يكون الجزاء الجنائي عقوبة توقع على المجرم، وتتدرج العقوبات في قوتها تبعا لج سامة الجريمة .

أما الجزاء المدني فيكون بتنفيذ الالتزام جبرا على المدين، أو بطريق التعويض، وقد يجتمع الجزاء الجنائي مع الجزاء المدني بالنسبة إلى ذات المخالفة، فمن يرتكب جريمة تؤدي إلى الاضرار بالغير توقع عليه العقوبة الجنائية، ويلتزم في الوقت ذاته بأن يدفع إلى المجني عليه تعويضا ماليا عما أصابه من ضرر بسبب الجريمة .

الخصائص الموضوعية للنصوص التشريعية

4- التشريع يتضمن قاعدة مكتوبة

يرد التشريع مكتوبا مدونا، بحيث يصاغ مضمون القاعدة التشريعية صياغة محكمة من طرف أشخاص مختصين.

ومن هذا المنطلق يختلف التشريع عن العرف حيث يصدر في صورة وثيقة مكتوبة مصاغة صياغة فنية محددة (مرنة أو جامدة)، بخلاف العرف الذي يستخلص معناه متى تواتر العمل به في الجماعة على سبيل الإلزام، وكون التشريع مكتوب يوفر للحكم القانوني الدقة والوضوح، ويحقق الاستقرار والأمن في المجتمع .

الخصائص الموضوعية للنصوص التشريعية

5- التشريع بصدر عن سلطة مختصة

تختص بوضع التشريع سلطة عامة في المجتمع، وقد إقتضى تنظيم المجتمع الحديث توزيع الاختصاص في سلطات الدولة، وحدد لكل سلطة مجال عملها، وتخصيص السلطة التشريعية بصفة عامة بوضع التشريع اقتضته حاجة المجتمع للإنتاج التشريعي، وضبطه صياغة و تحديدا.

هذا ويجب أن يصدر التشريع وفق الإجراءات المحددة له ،بمعنى أن تتوافر فيه الإجراءات الشكلية المطلوبة في صدوره وتطبيقه.

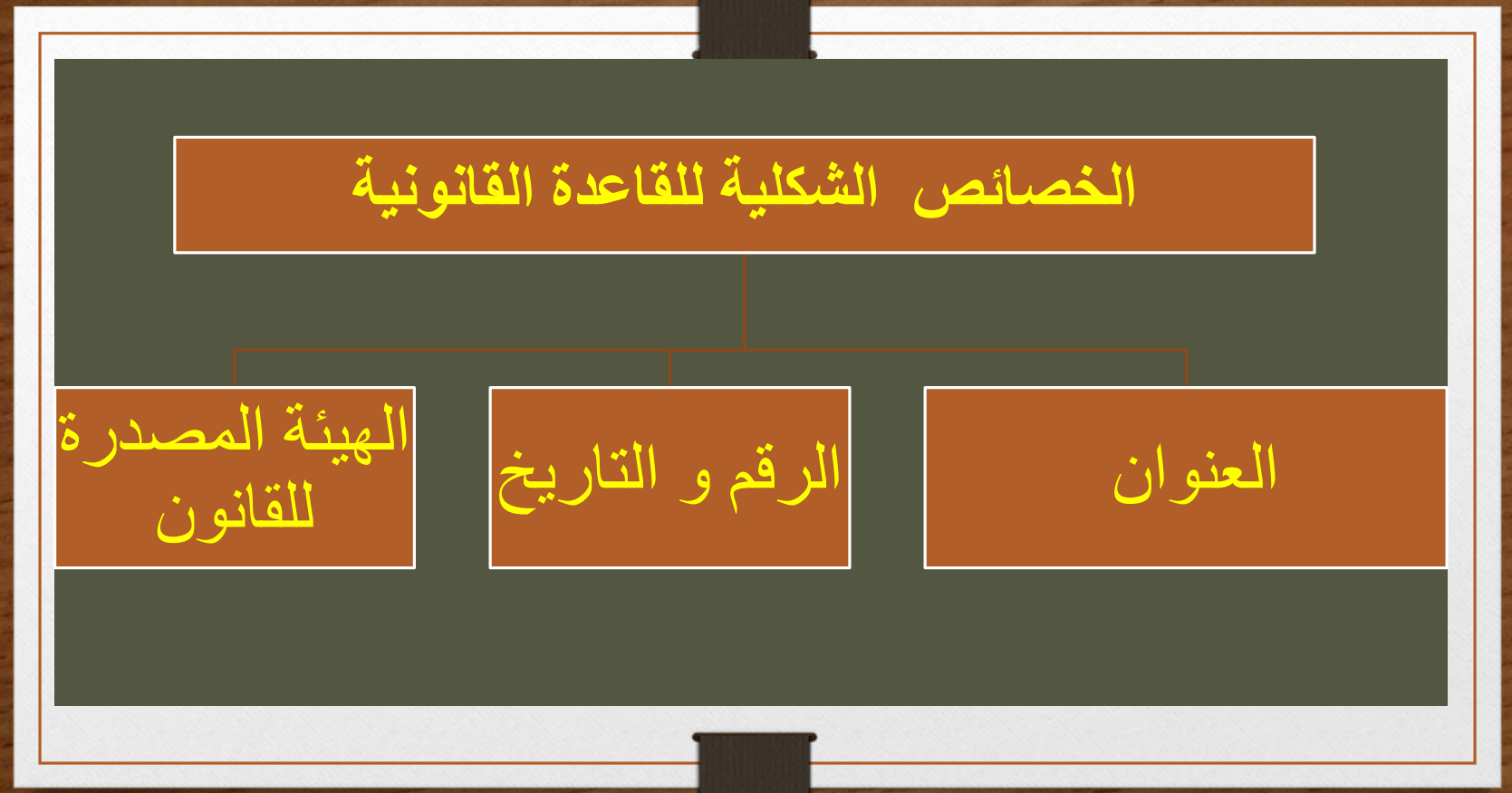
الخصائص الشكلية للقاعدة القانونية
العنوان
الرقم و التاريخ
الهيئة المصدرة للقانون

الدستور: أسمى القوانين فالدستور فوق الجميع و هو القانون الأساسي

المعاهدات: الاتفاقات التي تبرمها الدول في شأن من الشؤون ذات الطابع الدولي ، و هي إما معاهدات خاصة أو معاهدات عامة

القانون العضوي : وهو التشريع في مجالات محددة أهمها تنظيم السلطات العمومية و عملها، نظام الانتخاب، القانون المتعلق بالأحزاب السياسية، القانون المتعلق بالإعلام ، القانون الاساسي للقضاء و التنظيم القضائي ، القانون المتعلق بقوانين المالية

القانون العادي : القانون ، الأمر

المرسوم الرئاسي

المرسوم التنفيذي

لقرارات الوزارية المشتركة

القرارات الوزارية الفردية

أنواع النصوص القانونية

ثانيا- النصوص القضائية

و هي ما يصدر عن المحاكم من أحكام وقرارات و اجتهادات ، ويضاف إليها محاضر الهيئات المرتبطة بالقضاء كمحاضر معاينات المحضرين القضائيين و محاضر الضبطية القضائية وغيرها ، وتتميز غالبا بالأسلوب الوصفي ، وتصدر في قالب وشكل محدد

أنواع النصوص القانونية

ثالثا- النصوص الفقهية

و هي النصوص التي يحررها رجال و شراح القانون في مسائل مرتبطة بالقانون كالكتب القانونية العامة و المقالات و المحاضرات و الرسائل العلمية و غيرها